وزارة المالية

قرار رقم ٢٠٢ لسنة ٢٠٢٣

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر الجمركية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد المحاسب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة ميناء القاهرة الجوى بتاريخ ٢٠٢٣/١/١١ بالتماس إلغاء الدائرة الجمركية الخاصة بشركة ميناء القاهرة الجوى بمستودع الشحن الجوى فى ضوء تعاقد الشركة المذكورة مع شركة إيجيبت إكسبريس للبريد السريع « وكيل شركة فيديكس العالمية» علي إدارة وتشغيل المستودع المملوك لشركة ميناء القاهرة الجوى والمرخص فيه بتخزين البضائع العامة ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد المحاسب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة ميناء القاهرة الجوى بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢ بالموافقة على طلب شركة إيجيبت إكسبريس للبريد السريع «وكيل شركة فيديكس العالمية» الاستقطاع المؤقت لمساحة مقدارها ٣٧٣٠م٢ تقريبًا من المساحة الإجمالية للمستودع المشار إليه حتى يتسنى استكمال أعمال التطوير الجارية بالمستودع ؛

وعلى محضر المعاينة الجمركية المؤرخ ٢٠٢٣/٣/٢٠ ؛

وعلى الرسم الهندسى المتضمن أبعاد وحدود المساحة المستقطعة ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قــرر :

(المادة الأولى)

تُستقطع مؤقتًا مساحة مقدارها ٣٦٣٨م٢ (فقط ثلاثة آلاف وستمائة وثمانية وثلاثون مترًا مربعًا) من الدائرة الجمركية لمبنى الشحن الجوى للبضائع بقرية البضائع القديمة الصادر

بشأنها قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ المشار إليه ، والتى تقع على الطريق الرئيسى لقرية البضائع أمام معسكر الأمن المركزى ، لتصبح مساحة الدائرة الجمركية بعد الاستقطاع ٥٣٦٢م٢ (فقط خمسة آلاف وثلاثمائة واثنان وستون مترًا مربعًا)، ويدخل ضمن المساحة المستقطعة جزء من المخزن المؤقت التابع لشركة إيجيبت إكسبريس للبريد السريع ، وذلك على النحو المبين بالرسم الهندسى ومحضر المعاينة الجمركية المرفقين .

ويتحدد نطاق هذه المساحة المستقطعة على النحو الآتى :

الحد الشمالى : بطول (٥٠,٣٥م) ويلُاصق شركة خدمات البترول ومبنى إدارى والشارع الداخلى المؤدى إلى المهبط .

الحد الجنوبى : بطول (٤٥,١٢م) ويُلاصق مكاتب إدارية خارج الدائرة الجمركية لمبنى الوارد .

الحد الشرقى : بطول (٨٠م) ويُلاصق منطقة الصادر .

الحد الغربى : بطول (٨٠م) ويلاصق منطقة البريد والشارع الداخلى المؤدى إلى المهبط .

(المادة الثانية)

يُعتبر الطلبين المقدمين من السيد المحاسب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة ميناء القاهرة الجوى المؤرخين ٢٠٢٣/١/١١ ، و٢٠٢٣/٣/٢ ، ومحضر المعاينة الجمركية ، والرسم الهندسى المتضمن الأبعاد والحدود جزءًا لا يتجزأ من هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٢٣/٤/١٩

وزير المالية

د. محمد معيط